



محافظة الحيرة
رئاسة مركز ومدينة البدرشين
المركز التكنولوجي لخدمة المواطنين

طلب تسيير مركبات النقل البطئ (لأنواع التي يصدر قرار بتحديدھا من المحافظ المختص)

الخدمة المطلوبة	نوع المركبة
<input type="checkbox"/>	عربة ركوب (حنطور)
<input type="checkbox"/>	عربة نقل بطئ (كارو) نقل
<input type="checkbox"/>	عربة يد
<input type="checkbox"/>	عربة نقل موتی
<input type="checkbox"/>	دراجات ركوب
<input type="checkbox"/>	دراجات نقل
<input type="checkbox"/>	
<input type="checkbox"/>	
<input type="checkbox"/>	
<input type="checkbox"/>	

إسم مالك المركبة الجنسية المهنة

محل الإقامة رقم البطاقة شخصية
عائلية

نوع المركبة الغرض من الترخيص

المركبة لم يسبق الترخيص لها سبق الترخيص لها

والترخيص مقيد بمجلس باسم

وتحمل لوحة معدنية رقم ومسددة الضريبة من / / إلى / /

نقل قيد ملكية المركبة باسم

نقل قيد المركبة من مجلس إلى مجلس

توقيع مالك المركبة
(.....)

.....

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ فى شأن تبسيط إجراءات حصول المواطنين على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب تسيير مركبات النقل البطى ٢٨/٦/٢٠٠٧ - كثرمة للتعاون بين الجهاز المركزى للتنظيم والادارة ، والمحافظات - من تحديد للمستندات والأوراق ، والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة ، والتوقيتات الزمنية المحددة لإنجازها أو الإعلان عن رأيها فى الطلب المقدم للحصول عليها . وأى مخالفه لذلك ترتب المسئولية وذلك على النحو التالى:

أولاً : المستندات والأوراق المطلوبة :

- صورة البطاقة الشخصية أو العائلية (والأصل للإطلاع) .
- مستند ملكية المركبة المطلوب الترخيص لها (فاتورة الشراء / عقد بيع الخ) .
- أى مستند يحدد محل الإقامة الحالى فى حالة اختلافه عن المدون بالبطاقة الشخصية أو العائلية (إيصال كهرباء - غاز طبيعى - فاتورة تليفون حديثة الخ) .
- طلب الفحص الفنى للمركبة .
- وثيقة تأمين إجبارى من حوادث المركبة .
- إيصال سداد الضرائب والرسوم المقررة .
- شهادة الوفاء بالغرامات المحكوم بها (فى حالة التجديد - نقل الملكية) .

ثانياً : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :

البيان	مبلغ		البيان	مبلغ	
	جنيه	مليم		جنيه	مليم
ضريبة نوعية على الترخيص	٣	-	ضرائب لكل من (الحنطور / عربية نقل الموتى /	١	-
رسم تنمية موارد على الترخيص	-	١٠٠	عربة نقل(كارو) / الدراجة ذات الصندوق) .	--	٢٠٠
مقابل نموذج أورنيك الرخصة	--	١٠٠	ضرائب دراجة الركوب المعدة للإيجار .	--	١٠٠
مقابل نموذج طلب تسيير المركبة	--	١٠٠	ضرائب دراجة الركوب الخاصة / عربة اليد .	--	١٠٠
مقابل نموذج طلب الفحص الفنى	--	١٠٠	رسم سنوى مقابل استعمال اللوحة المعدنية للنقل البطىء	--	١٠٠
			رسم الفحص الفنى .	--	١٠٠
			تأمين عن اللوحة المعدنية الواحدة	--	٧٥٠

- يراعى تجديد رخصة المركبة فى موعد لا يجاوز الثلاثين يوماً التالية لانتهاؤ مدة الترخيص ، بعدها تستحق الغرامة المقررة قانوناً.

ثالثاً : التوقيتات المحددة لإنجاز الخدمة :

تلتزم جهة الإدارة بإنجاز خدمة طلب تسيير مركبات النقل البطىء فى نفس يوم تقديم الطلب مستوفياً المستندات المطلوبة وبعد سداد الرسوم المقررة . إذا ما أثبت الفحص الفنى سلامة المركبة وحيوان الجر بالنسبة للمركبات التى يستخدم بها.

وفى حالة عدم الحصول على الخدمة فى التوقيت المحدد ، أو طلب مستندات أو مبالغ إضافية تحت أى مسمى يمكنك الاتصال بإحدى الجهات التالية :-

المحافظة ت :

هيئه الرقابة الادارية : المركز الرئيسى بالقاهرة ت : ٠٢/٢٩٠٢٧٢٨

مكتب الرقابة الادارية بالمحافظة ت :